

## { عملية بيع الأسهم في الشركات المحدودة }

أذا مارغب مساهم في بيع أسهمه الى مساهم آخر أو الى الغير .....

١. يجب مراعاة حكم البند ثالثاً من المادة (٦٤) .
٢. تقديم قرار الهيئة العامة بالموافقة على البيع أو أشعار من المدير المفوض بتفاصيل عملية البيع وتأشيرها في السجلات وتقديم عدم رغبة بقية المساهمين بالشراء المادة (٦٥) من القانون .
٣. تقديم موافقة الهيئة العامة للضرائب على عملية بيع الأسهم .
٤. مستمسكات المشتري مصورة هوية الأحوال المدنية + شهادة الجنسية + بطاقة السكن .
٥. تعهد كونه غير ممنوع من تملك الأسهم أنسجماً وأحكام قانون أنضباط موظفي الدولة رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ وقرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٠ ووفق النموذج أدناه .